

التسريح الإداري: يلخص هذا النص أسباب تسريح الموظف الجزائري إدارياً، حيث يُحدد القانون السابق شروط تسريح الموظف بناءً على هذا السبب، بينما القانون الحالي يكتفي بتقييم الكفاءة دون نص صريح على التسريح. كما يتناول النص عدم اللياقة البدنية، واستنفاد إجازات الموظف قبل التسريح، يتطرق النص إلى فقدان الجنسية، موضحاً أن الجنسية الجزائرية شرط أساسي للوظيفة العامة، يُلاحظ أن القانون الحالي غيّر بعض أحكام القانون السابق المتعلقة بالتسريح الإداري.